

حق الشعوب في المطالبة بالتعويض والاعتذار عن الحقبة الاستعمارية

صالح محمد صالح الحراري

كلية العلوم السياسية وعلوم الاتصال / جامعة الزاوية

ssalhmhmd596@gmail.com

ملخص البحث:

يتناول مفهوماً الظاهرة الاستعمارية وابعادها في حياة الشعوب والأمم سواء بشكلها القديم او الجديد، وما أحدثته هذه الظاهرة من اثار سياسية واقتصادية واجتماعية على شعوب وامم بعض مناطق العالم لقد تم، استخدام وسائل عدة من أجل تحقيق الأهداف الاستعمارية، حيث تم التركيز على ادوات عدة منها اقتصاديه والمتمثلة في القروض والمساعدات المالية وعادة ما تكون مشروطه، ويراعى فيها مصالح الدول المانحة، وكذلك إقامة الاجلاف العسكرية. وكانت الحقبة الاستعمارية بجميع مراحلها واثارها سببا في إنتاج الدول الفاشلة إضافة إلى استنزاف ثروتها، فكانت بطالة، وفقر وهجرة وتهجير وارهابا".

Abstract:

It deals with the concept of the colonial phenomenon and its dimensions in the lives of peoples and nations, whether in its old or new form, and the political, economic and social effects that this phenomenon has had on the peoples and nations of some regions of the world. Several means have been used in order to achieve colonial goals

The focus was on several tools, including economic ones, namely loans and financial aid

It is usually conditional, and takes into account the interests of the donor countries, as well as the establishment of military alliances

The colonial era, in all its stages and effects, was a cause of the production of failed states in addition to the depletion of their wealth, which resulted in unemployment, poverty, immigration, deportation, and terrorism.

المقدمة:

لقد شككت الظاهرة الاستعمارية أخطر حدث في حياة الشعوب المعاصرة وذلك بفعل تأثيرها على حاضر ومستقبل الشعوب حيث نهبت ثرواتها وخيراتها والتدخل في خيراتها وتغريب ثقافتها وتدمير البنية التحتية وإحلال بنية جديدة تتمشى مع النموذج الاستعماري.

فالظاهرة الاستعمارية مفهومها التقليدي أو مفهومها الجديد فهي واحدة فالهدف واحد مع اختلاف الاشكال الأدوات والوسائل ولا تخرج عن كونها ظاهر تحكم وسيطرة سياسية أو اقتصادية – ثقافية – عسكرية ومع تطور المجتمعات البشرية تطور مفهوم الاستعمار خاصة بعد مرور الحرب العالمية الثانية فقد ركز الاستعمار على ادوات تتمثل في:

- التوسع في اقامة الاحلاف العسكرية خاصة في الخمسينيات التي شهدت صراعا عنيفا وقويا في آسيا وإفريقيا لأنها السيطرة الاستعمارية لقد حاولت القوة الامبريالية احتواء الثورة العالمية الراضة للوضع الاستعماري ولجئت إلى ما يسمى بسياسات الاحلاف العسكرية

- زيادة حدة الخلاف التي تشب بين الدول حديثة العهد بالاستقلال والعمل على تأزم الصراع واستمراره فيما بينهما والتمثلة في بعض القضايا السياسية مثل الحدود والقضايا الاقتصادية نهب الخيرات والثروات وسياسة التغريب والاستلاب الثقافي والفكري لهذه الشعوب إضافة إلى تشجيع لعبة الانقلابات العسكرية في هذه الدول الجديدة إما بقصد فرض عناصر موالية أو خلق وضع غير مستقر من أجل تعطيل النمو والتقدم لهذه الدول الجديدة.(شنبش، 1991، ص120)

ومن أجل إرساء مفاهيم الاعتذار على مستوى العلاقات الدولية وتأكيد حق الشعوب المستعمرة في التعويض المعنوي والمادي عن حقبة الاستعمار التي أدت إلى تكريس رأس المال لذا الدول الاستعمارية واستمرار هيمنتها الاقتصادية وما ترتب عن ذلك من صعوبات جمة تواجه عملية التنمية والتطوير في الدول المستعمرة سابقا.

وفضح جرائم الابادة العرقية واستنزاف الثروات واجراء التجارب النووية والجرثومية والكيميائية على أرض الشعوب والمستعمرة مع تقدير حجم الأضرار الناجمة عن ذلك والمدى الزمني لعمر هذه الأضرار وانعكاسها على مستقبل الشعوب ثم العمل على دعوة المؤسسات البحثية والعلمية لدراسة البيانات والوقائع المتعلقة بمرحلة الاستعمار وتوثيقها كأساس لترسيخ الحق في الاعتذار والتعويض.

مشكلة البحث:

نتحور حول عدم اعتراف الدول الاستعمارية بالتعويض على ما اقترفته من جرائم ابادة واستنزاف لثروات الشعوب والأمم المستعمرة عن هذه الحقيقة.

ومن هنا نتساءل، هل يمكن أن يتحقق مبدأ حق التعويض والاعتذار في ظل هذه الوضعية التي يعيشها العالم اليوم والمتمثلة في ضعف وعدم فعالية الأمم المتحدة وتنظيمها الدولي وكذلك المنظمات الإقليمية والدولية الفرعية وذلك من حيث الأداء إزاء القضايا التي تهم هذه الشعوب وتشغل بالهم حيث تتساوا مكونات المجتمع الدولي بين فقيرها وغنيها شمالها وجنوبها.

أهمية البحث:

تكمن اهمية موضوع البحث في الكشف عن مدى فعالية الأداء والآليه في الدعوة والمطالبة للإقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار عن الحقبة الاستعمارية، ومما يزيد الأهمية مدى فعالية واخفاق المؤسسات الدولية في التعامل مع هذا المبدأ واقارره، ومما يزيد أيضا الأهمية ما حدث من تطور مهم في إطار العلاقات الدولية والمثلة في المبادرة الإيطالية واعترافها بحق التعويض والاعتذار على الحقبة الاستعمارية اتجاه الشعب الليبي وم الحق به من أثار سياسية واجتماعية واقتصادية عن فترة الاحتلال.

فروض البحث:

- 1- تعد الظاهرة الاستيطانية بجميع أنواعها وأشكالها ظاهرة استعمارية.
- 2- عدم أداء وفعالية المؤسسات والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية في إقرار مبدأ التعويض.
- 3- هناك دور للقانون الدولي في إرساء القواعد لمبدأ حق الشعوب في التعويض.
- 4- العلاقات الظالمة بجميع أنواعها وأشكالها هي أحد إفرازات الظاهرة الاستعمارية.
- 5- غياب القواعد التي تحكم العلاقات الدولية تؤدي الي ظهور الظاهرة الاستعمارية.

أهداف البحث:

- 1- يهدف الى معرفة الظاهرة الاستعمارية قديمها وحديثها من حيث الأسباب والدوافع
- 2- التعرف على الأثار السياسية والاجتماعية والاقتصاد لهذه الظاهرة
- 3- التعرف علي المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تقرر مبدأ حق التعويض
- 4- العمل على صياغة جديدة للعلاقات الدولية تقوم على العدل والمساواة وإلغاء التمييز بين شعوب وامم العالم.

منهجية البحث:

يستخدم موضوع البحث المنهج الوصفي التحليلي لظاهرة الاستعمارية وتفسيرها مع استخدام المنهج القانوني.

الدراسات السابقة:

لا توجد هناك دراسات سابقة حول هذا الموضوع البحثي إلا نادرا" ولكن هناك بعض من المتطلبات والمبادرات من قبل القوة الوطنية ومن قبل بعض الباحث والدارسين للعلاقات السياسية والدولية وذلك للإثبات مبدأ حق التعويض والاعتذار وذلك من خلال المطالبة بما اقترفه الاستعمار وحدثه من اثار بنوية علي جميع المستويات للدول المستعمرة.

ونأمل ان تكون هذه الدراسة مصدرا ومرجعا" للباحثين والدارسين للعلاقات الدولية والسياسية في المطالبة بمبدأ حق التعويض من خلال الندوات والمؤتمرات واللقاءات سواء كان علي المستوي المحلي أو الإقليمي أو الدولي.

وينقسم موضوع البحث إلي مجموعة من المحاور حيث يتناول المحور الأول - الاستعمار وأثاره أما المحور الثاني يناقش شرعية مبدأ حق الشعوب في المطالبة بالتعويض في الحقبة الاستعمارية وبخصوص المحور الثالث يتكلم عن الآلية المستخدمة في المطالبة لمبدأ حق التعويض.

المحور الأول/ الاستعمار وأثاره

يعتبر الاستعمار من بين الموضوعات التي تحظى باهتمام خاص في دراسة العلاقات الدولية، ويرجع ذلك إلى أكثر من سبب ومن ذلك أن الاستعمار يعد مظهرا عدوانيا متطرفا من مظاهر استخدام القوة القومية، ومن ثم فإن تفهمنا لجذور ودوافع الظاهرة الاستعمارية يزيد من مقدرتنا على استيعاب مختلف المؤثرات التي تحيط بموضوع القوة القومية للدول واستيعاب بعضنا من جوانبه الرئيسية أيضا.

المفهوم والدلالات:

ومن ناحية أخرى، فإن الاستعمار بطبيعته التسلطية والاستغلالية خلق اوضاعا وأحدث مضاعفات ما تزال تؤثر كثيرا في اجواء التعامل الدولي لا يخرج في حقيقته عن كونه أحد مظاهر التسلط السياسي أو الاقتصادي أو العسكري أو الثقافي أو الحضاري الذي تمارسه دولة على غيرها.

وثمة اعتقاد متزايد بان الغزو الايديولوجي أو المذهبي الذي تضاعفت أهميته وتنوعت اساليبه وادواته يعتبر هو الآخر مظهرا للتسلط الاستعماري (الامبريالي) وذلك إذا استعمل هذا الغزو كأداة لتحقيق أهداف اقتصادية وسياسية لمصلحة الدولة التي تحاول أن تصدر معتقداتها المذهبية وتفرضها على غيرها من الدول والمجتمعات. (شنيش، مرجع سابق، ص 110)

أهداف الاستعمار وأنواعه:

وفي إطار واهداف الاستعمار وانواعه يقسم علم الاجتماع المستعمرات إلى ثلاث أنواع أساسية:

- مستعمرات الاتجار .
- مستعمرات الاستغلال .
- مستعمرات الاستيطان .

يبدأ المستعمرين عادة بالاستعمار التجاري: فيختارون ميناء أو موقعا جغرافيا مهما، يؤسسون فيه مستعمرة صغيرة، يتخذونها مركزا للاتجار. ومن هذا المركز ينشئون صلاتهم مع داخلية البلاد واطرافها. وهكذا يعملون على احتكار تجارة البلاد، من غير أن يستولوا على أقسامها الداخلية. فغايتهم من هذه المستعمرة تتحصر في ضمان (الاتجار) بأسهل الصور والأساليب. (أبو خلدون، 1965، ص 163)

إن أبرز الأمثلة على (مستعمرات الاتجار) هي المستعمرات التي أنشأتها الدول الأوروبية على سواحل الصين، وأما أحسن الأمثلة على مستعمرات الاستغلال فهي الهند سابقا. وأما أحسن النماذج لمستعمرات الاستيطان فيظهر في تاريخ أمريكا، وأستراليا، حيث اتخذ المهاجرون من الانكليز وغيرهم وطناً جديداً.

وقد يتطور الاستعمار في بعض البلاد من نوع إلى آخر: - فقد تطور مثلا - الاستعمار في الهند من شكل الاتجار إلى شكل الاستغلال. وتحول في كندا وأستراليا من الاستغلال إلى الاستيطان. (مقلد، 1986، ص 44)

وبعض الدول لا تكتفي بذلك أيضا، بل تعمل على تكوين جنود من أهالي المستعمرات، لتعزيز قواتها المحاربة وبعضها تدفع بجنود المستعمرات خلال الحرب إلى مواطن الخطر، في الصفوف الامامية، لتوفر بذلك أرواح الالاف من جنودها الاصليين. (عبد الله، 1989، ص 71)

سياسة القوى الاستعمارية:

في أوائل القرون الأخيرة. عقب اكتشاف أمريكا وأستراليا. وقد استفحل الاستعمار الاوروبي، وشمل جميع القارات في القرن التاسع عشر. ومن أهم الامور التي امتاز بها القرن التاسع عشر، هي ثلاث:

- انتشار مبدأ القوميات .
- قيام الثورة الصناعية بفضل اختراع المكائن.
- استفحال الاستعمار الاوروبي.

نستطيع ان نقول ان الأمر الاخير، كان من نتائج الامرين الاولين: ان انتشار مبدأ القوميات، لم يترك أمام الدول مجالاً للتوسع في القارة الأوروبية، فتوجهت انظار تلك الدول إلى خارج القارة المذكورة.

هناك عوامل ساعدت على استفحال هذه السياسة الاستعمارية وتوسعها:

- تفوق الاوروبيين الهائل من حيث وسائل الاخضاع ووسائل التدمير .
 - المهابة التي اكتسبها الاوروبيون في نظر أهالي المستعمرات من جراء هذه القوى المادية. (الحصري، 1960، ص226)
 - روح الخضوع والاستسلام التي استولت على نفوس هؤلاء الاهالي نتيجة للعاملين المذكورين. والذي كان يحول دون توقف التوسع الاوروبي الاستعماري في مختلف القارات من العالم، هو إلا امران:
 - التنافس الذي كان يقوم بين الدول الأوروبية نفسها.
 - قسوة المناخ التي وعدم ملائمتها للظروف المعيشة في بعض المناطق والاقاليم التي لا تتناسب مع طاقة الأوروبيين البدنية والروحية.
- ولكن الاحداث السياسية المتتالية حملت الاوروبيون في آخر الأمر على (الاتفاق) وفي إطار محاولة التأقلم والتعايش مع ظروف هذه المناطق والاقاليم التي تشكل لهم مصالح استراتيجية (اقتسام مناطق النفوذ والاستعمار)- على أساس المفاوضة والمساومة والمعارضة وذلك من خلال مؤتمرات واتفاقيات ومعاهدات عقدت بينهم وبذلك زال العائق الأول بصورة تدريجية.

لقد صاحب مرحلة الاستعمار الأوروبي كثير من المظالم الفظيعة والمدمرة التي كانت كثيراً ما تصل إلى درجة ((الإبادة بالجملة))، بلا رحمة ولا شفقة.

إن الضمير العام الأوروبي ما كان يستفزع هذه الأعمال وينكرها ويستهجنها. ولذلك لأنهم يرون في هذا العمل وهذه التصرفات الفظيعة بأنها مباحة وتحقق لهم الربح الذي يبحثون عنه من خلال توجهاتهم الرأس مالية.

ولكن عندما بدأ الضمير الأوروبي يستيقظ شيئاً فشيئاً، أخذ المستعمرون يختلفون نظريات عديدة، لإسكات الضمائر الحساسة وتبرير الأعمال الاستعمارية. (مرجع سابق، ص 669)

تبرير نظريات الأعمال الاستعمارية:

أقدم هذه النظريات كانت التشكيك في كون هؤلاء من بني آدم: كان الباحثون يختلفون في أمر نشأة الاقوام المعلومة: هل نشأ الإنسان في نقطه واحده من الأرض، ثم انتشر منها سائر الاقطار؟ أم نشأ في أقطار مختلفة؟ هل جميع الاقوام من نوع واحد، ام هم من انواع مختلفة؟ وتعبير آخر: هل الاقوام تنحدر من أصل واحد، ام انها تنحدر من أصول عديده؟ عرف الرأي الأول بالـ Monogenisme (وحده المنشأ). والرأي الثاني بـ (Polygenisme) تعدد المنشأ

وقد استفاد دعاة الاستعمار من الرأي الثاني، صاروا يقولون: هؤلاء ليسوا من بني نوعنا، بل هم من نوع آخر، فلا جناح علينا إذا لم معاملهم كما نعامل بني نوعنا.

عندما انتهت الأبحاث العلمية إلى تقرير الرأي الأول. والبرهنة على أن جميع الأقسام من نوع واحد. لجأ كتاب الاستعمار إلى نظرية أخرى، وصاروا يقولون: ولكن هؤلاء من الرسوس الدنيا المحرومة من قابلية التقدم؛ فمن حق الرسوس العليا بل من واجبها أن تسود عليها وتستخدمها لخير البشرية. (خلف، 1986، ص 258)

إن دعاة الاستعمار حاولوا ان يستندوا إلى امثال هذه الآراء، لتخدير الضمير العالمي، وادامة الاستعمار الغربي.

ومع ذلك كله، أخذت قوى الاستعمار تضعف وتتضاءل، منذ أوائل القرن الحاضر، ولا سيما بعد الحرب العالمية الأولى، ووصلت إلى حالة النزاع والتلاشي بعد الحرب العالمية الثانية. (مرجع سابق،

ص 120)

ويمكن توضيح عوامل التضائل على النحو التالي:

أولاً- تلاشت فكرة الرسوس العليا الرسو ص الدنيا. وكان الفضل الأول في زعزت هذا الاعتقاد، لنهضة اليابان وتقدمها السريع المعلوم.

ثانياً- الحرب العالمية الأولى أوجدت تيارات فكرية هامة لها أهمية في تعدد وتنوع التيارات الفكرية والعرقية في هذه الفترة.

أ- الدعايات التي قام بها كل واحد من الطرفين المتحاربين ضد الطرف الآخر، في مختلف أنحاء العالم، بما فيها المستعمرات والبلاد المعدة للاستعمار، أثرت في النفوس تأثيراً عميقاً، وقضت على سطوة الأوروبيون المعنوية ومهابتهم.

ب- ارغام الجيوش المكونة من أهالي المستعمرات على خوض غمار المعارك، عدت سنوات، عود هؤلاء على تحمل أهوال الحرب، وأزال من قلوبهم الفزع من أزيز الرصاص ودوي المدافع.

ج- اليقظة الفكرية والقومية التي أخذت تدب بين أهالي المستعمرات قوة فيهم روح التكاتف والتضامن، ودفعتهم إلى المقاومة السلبية المنظمة في بعض البلاد، وإلى الثورة المسلحة الدموية في بعض البلاد الأخرى. (العادة، 1986، ص70)

ثالثاً- الحرب العالمية الأخيرة، قوة ووسعت جميع العوامل المذكورة آنفاً، وأحيت في نفوس أهالي المستعمرات آمال التحرر، ودفعتهم إلى العمل والتضحيات في هذا السبيل إن سياسة الاستعمار لم تستسلم لهذا العوامل دفعة واحدة بل، حاولت ان تقاومها وتكافحها بوسائل وصور شتى.

إن سياسة الانتداب كانت من أبرز الوسائل التي توسل بها الأوروبيين لستر أغراضهم الاستعمارية، ولإطالة عمر الاستعمار، على الرغم من العوامل المذكورة آنفاً.

قالوا: إننا نسلم مبدئياً بأن الشعوب يجب أن تستقبل. إلا أننا نلاحظ أن هناك شعوباً متأخرة لا تستطيع أن تدير شؤونها بنفسها في حالتها الحاضرة؛ فهي في حاجة إلى مساعدة الشعوب المتقدمة. فلنضع كل واحد من الشعوب المتأخرة تحت دأب شعب راق، أه يساعد على التقدم والنهوض، إلى أن يستكمل وسائل الحكم الذاتي والاستقلال القومي.

الانتداب والوصاية كظاهرة استعمارية:

إن سياسة الانتداب: بشكلها النظري الأنف الذكر: كانت بمثابة تطبيق مبدأ الوصاية المألوفة في الأحوال الشخصية المدنية، على الشؤون الدولية: كما أن القاضي لا يترك أموال القاصرين وأملاكهم

بيدهم، بل يعين وصيا عليهم، ليدير شؤونهم إلى أن يبلغوا سن الرشد وكذلك يجب أن تفعل عصبة الأمم: يجب أن تعتبر بعض الشعوب قاصرة في الحياة الإدارية والسياسية فيجب أن تعين دولة من الدول وصية عليها، إلى حين وصولها إلى درجة من الرقي الاجتماعي والنضوج السياسي، بمساعدة الدولة المنتدبة عليها.

(وقد صدر قرار من عصبة الأمم، بوضع سوريا تحت انتداب فرنسا، وفلسطين والعراق تحت انتداب بريطانيا).

ولكن هذه السياسة الجديدة كائنة في حقيقة الأمر بمثابة ((قناع خداع))، قصد منها تطمين مطامح المستعمرين من وراء الستار. (خشيم، 1992، ص79-99)
لأن المبدأ الأساسي في الوصاية، هو امانة الوصي على العمل لصالح القاصر، وعطفة عليه وعلى مصالحه. ولكن الانتداب الآنف الذكر كان بمثابة ((ترك اموال القاصر بيد مغتصبيها، مع منحهم لقب الوصي)).

لأنه ترك البلاد في ايدي المحتلين الطاعمين، يحكمونها ويستغلونها بصفتهم منتدبين عليها. لقد بسط الاستعمار الاوروبي اجنحه سيطرته على جميع البلاد العربية في ذلك الوقت والممتدة بين شواطئ البحر الابيض المتوسط وجبال إيران.

بما ان بريطانيا العظمى، كانت قد فرضت حمايتها على الامارات والمشيخات القائمة في جنوب الجزيرة العربية وفي سواحل الخليج العربي، منذ مدة طويلة، كما أنها اعلنت ((الحماية)) على مصر، منذ بداية الحرب ... وبما ان سائر اقسام أفريقيا العربية كانت (شمال افريقيا) دخلت - قبلاً تحت سيطرة مجموعة من الدول الاوروبية الاستعمارية في تقسيمها الأول ثم دخول دول أخرى يبحث أصبح استعمار دولي غربي إلى الان مثلى الاستعمار الأول (ايطاليا وفرنسا واسبانيا وبريطانيا وبعض من الدول الأوروبية الأخرى).

أصبح الاستعمار الأوروبي مسيطراً على جميع البلاد العربية - تحت اسم اللاحق أو الحماية أو الانتداب -، من المحيط إلى الخليج والجبال - باستثناء الحجاز ونجد واليمن ... وذلك سنة 1920. (شنيش، مرجع سابق، ص85)

ولكن، من المعلوم، انه بعد ذلك التاريخ، قامت في البلاد العربية سلسلة طويلة من الثورات التحررية،

انتهى معظمها إلى التحرر من الحكم الاجنبي والسيطرة الاستعمارية، وذلك في تواريخ مختلفة. وأصبحت اغلب البلاد العربية خاصة متحررة بمعنى حصولها على استقلال من خلال تواريخ مختلفة، الان أغلب الدول العربية مستقلة ان لم يكن كلها مستقلة والسؤال هنا ماذا حقق الاستقلال للبلاد العربية من انجاز؟ فهل كان في مستوي طموح البلدان العربية من حرية وتنمية ام هو صوري بمعنى شكلي (مزيف).

إن الاستعمار الأوروبي الذي جثم طويلاً على صدور مختلف اقطار العربية، قد خلف قبل أن يزول كثيراً من البذور والاثار الضارة. (اللافي، 1989، ص70)
وأنا اعتقد أن أضر وأخطر هذه البذور والاثار، كان: تجزئة البلاد إلى دول ودويلات عديدة وفصل بعضها عن بعض بحدود مصطنعة، وتوجيه كل منها اتجاهاً يختلف عن اتجاه غيرها... وبالنتيجة: تهيئة البيئة الصالحة لتنمية "روح الاقليمية" في كل واحدة منها. وقد قاسينا في هذا السبيل ألواناً من العذاب، وتكبدنا أنواعاً من الخسائر وضحايا كثيراً من الأرواح...

ولكننا: عندما تحررنا من نير هؤلاء... أخذنا نستقدس الحدود التي كانوا أقاموها في بلادنا، بعد أن قطعوا أوصالها وأصبح الوطن العربي عبارة عن حدود ودويلات وحكومات، وشعوب وغيرها من التقسيمات والتجزئة، فمت نعي هذه الحقيقة الاستعمارية ونعمل على إعادة المور إلى وضعها الطبيعي (وطن واحد وشعب واحد وامة واحدة من الخليج إلى المحيط)، ونسينا أن تلك الحدود، إنما كانت حدود "الحبس الانفرادي" و "الاقامة الاجبارية" التي كانوا فرضوها علينا إضافة إلى أنها حدود وهمية.

المحور الثاني: شرعنة مبدأ حق التعويض

كما أن شرعية الآلية المناسبة في اقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار تكون بكيفية هذا المبدأ من خلال المؤسسات الدولية والاقليمية والمحلية وتوحيد جهود ذه المؤسسات الرسمية منها والاهلية في الضغط على الدول المستعمرة واعترافها بحق الشعوب في التعويض وكذلك العمل على خلق رأي عام عالمي مؤيد وداعم لمطالب بحق الشعوب المستعمرة في التعويض واسترداد ثرواتها المنهوبة وفي ترسيخ مبدأ التعويض والاعتذار من خلال وسائل مؤسسات ومنظمات الثقافة والعلوم الاقليمية منها والدولية وفروعها وذلك في ارساء مفاهيم حق الاعتذار والتعويض عن حقبة الاستعمار من أجل خلق جيل يطلع بهذه الرسالة.

أ- دور المؤسسات المحلية والإقليمية والدولية حول مبدأ حق التعويض:

وحول توظيف المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة وفروعها وكذلك محليا التحرك من خلال المؤسسات الرسمية مثل الجامعات والمؤسسات الأهلية بجميع أنواعها وأشكالها هناك تساؤل.

هل الأمم المتحدة ومن خلال مؤسساتها أو اجهزتها الرئيسية والفرعية مهياًة للتوظيف وتوحيد الجهود من أجل إقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار؟

بخصوص توظيف وتوحيد جهود المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة فيمكن أن ينطلق من اعلان تصفية الاستعمار الذي صدر عن المنظمة العالمية بإعتبار وثيقة دولية تاريخية في هذا الموضوع باعتباره اعلان ودعوة إلى التحرك والمطالبة بهذا الحق الشرعي والقانوني الصادر عن مؤسسة دولية أو منظمة عالمية.(الدقاق، بدون تاريخ)

ففي 1960/12/14 أقرت الجمعية العامة بالإجماع الإعلان عن منح الاستقلال لكل الاقطار والشعوب التي مازالت خاضعة للاستعمار ونادت بضرورة تصفية الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهر تصفية كاملة وبدون قيد أو شرط واعتبرت الجمعية العامة اخضاع الشعوب للسيطرة والاستعمار الأجنبي هو انكار للحقوق الأساسية للإنسان وذلك وفقا لإرادتها التي تعبر عنها بحرية تامة وبلا أدنى تمييز سواء بسبب العنصر أو العقيدة أو اللون حتى يتاح لها أن تتمتع بكامل لاستقلال والحرية. وفي سنة 1961 عينت الجمعية العامة لجنة خاصة لهذا الموضوع حيث تتألف هذه اللجنة بعدد من الأعضاء وكانت في البداية من 10 أعضاء ثم أصبحت من 24 عضو مهمتها مراجعة تنفيذ ما ينادي بهى الإعلان وتقديم التوصيات الضرورية بالخصوص وتأخذ في الاعتبار ما تتلقاه من الامانة العامة للأمم المتحدة ومن الدول التي تدير شؤون الأقاليم الخاصة للوصاية أو الانتداب، من قبل بعض الدول كما توفد بعض الأحيان جماعات زائرة لجمع المعلومات عن الأقاليم بالذات. فإذن ومن هذا المنطلق وما اقرته الأمم المتحدة بشأن تصفية الاستعمار يمكن توظيف هذه المنظمة الدولية في إقرار حق التعويض والاعتذار كعملية لاحقة أو ناجم عن الحقبة الاستعمارية خاصة أن أعضاء هذه المنظمة أو المؤسسة الدولية أغلبهم من دول العالم الثالث الذين يشكلون 4/3 المنظمة تقريباً يعني أنهم أغلبية في المنظمة بإمكانهم توحيد جهودهم للضغط على الدول الاستعمارية للاعتراف بما اقترفته من جرائم والتعويض عنها.(مقلد، 1987، ص708)

فمن ضمن آلية الاسلوب في الدعوة والمطالبة بحق التعويض يكون من خلال عقد لقاءات وحوارات ومناقشات حول الحقبة الاستعمارية وما احدثه من آثار مادية ومعنوية على الدول المستعمرة ومحاولة إبراز أهم الأضرار والجرائم التي خلفتها الحقبة الاستعمارية والتي تعد من أهم الدلائل في المطالبة والدعوة والعمل على تفعيل دور مهمة اللجنة التي أعلنتها الأمم المتحدة سنة 1961 والتي تتولى تنفيذ ما ينادي به الإعلان بشأن تصفية الاستعمار من مراجعة وتقديم ما تراه ضروريا من توصيات كما أنها تقوم بدراسة الأوضاع لسائدة للدول المستعمرة في ذلك الوقت وما ترتب عليها من آثار مادية ومعنوية للشعوب الدول المستعمرة لاحقا فعلى الرغم من صعوبة تحقيق مبدأ حق التعويض والاعتذار في ظل الوضعية الحالية لكيان الأمم المتحدة واجهتها ومؤسستها الدولية نتيجة سيطرة مراكز القوة على القرار فيها إلا ان الأمر ليس مستحيلا في ظل وجود الإرادة الحرة للدول وقادة العالم الثالث والتي تشكل أغلبية الأمم المتحدة فمن خلال توحيد جهودهم ومن خلال المؤسسات الرسمية والأهلية سواء على الصعيد المحلي أو الاقليمي أو الدولي بمعنى التحرك على جميع المستويات المحلية والاقليمية والدولية فالمنظمات الاقليمية سواء الرسمية منها أو الفرعية يمكن ان تكون أداة من ادوات الالية الآليات في الدعوة والمطالبة بإقرار حق التعويض والاعتذار وأن يبدأ الحراك والجهود من خلال المنظمات الاقليمية مثل الإتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، والمؤتمر الاسلامي، ومنظمة الدول الأمريكية والتي تشكل دول وشعوب أمريكا اللاتينية اغلبها ودول ما يسمى بالجنوب الذي فرض عليه التخلف ونهب ثرواته واستغلال مواهبه كل هؤلاء ان يوحدوا جهودهم في الضغط على الدول المستعمرة بالاعتراف بحق التعويض.(الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1960)

مصادر شرعية حق التعويض:

تقوم على توظيف المؤسسات الدولية بجميع أنواعها وأشكالها في إقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار وكذلك توحيد جهودها في هذا الاتجاه وخلق رأي عام عالمي مؤيد وداعم لهذا المبدأ.

- توظيف المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة والقانون الدولي وغيرها يؤدي إلى خلق رأي عام عالمي وبالتالي إلى إقرار مبدأ التعويض والاعتذار فعلى الرغم من صعوبة الموضوع إلا انه ليس مستحيل في ظل الإرادة الحرة. خلاصة القول ان آلية الدعوة والمطالبة بحق الشعوب في التعويض والاعتذار يقوم على توظيف المؤسسات الدولية والامم المتحدة وغيرها لإقرارا حق الاعتذار

السياسي والتعويض المادي حق اقره ميثاق الأمم المتحدة وذلك من خلال اعلان تصفية الاستعمار، فالمسألة هنا متوقفة على وعي الشعوب ومدى قدرتها وتمسكها بحقها في التعويض والاعتذار عبر هذه المؤسسات الدولية.

وجعلت الأمم المتحدة تطبيق الفقرة 11 من بين المهام الرئيسية للجنة التوفيق، فقد نصت تنمى الفقرة على ما يلي: وتصدر الجمعية العامة تعليماتها إلى لجنة التوفيق بتسهيل إعادة اللاجئين وتوطينهم، وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك دفع التعويضات. ويؤكد نص الفقرة، حق اللاجئين في التعويض مصنفاً إلى صنفين:

- ❖ تعويض اللاجئين الذين خسروا ممتلكاتهم ولحقت بهم اضرار.
- ❖ تعويض اللاجئين الذين لا يرغبون في العودة.

❖ كما يمكن الإشارة الي الاتفاقية الليبية الإيطالية عام (2009) والمكونة من اعتراف إيطاليا عن مسؤوليتها عما تحمله الشعب الليبي من إساءة، ومعناة، والاعتذار له عن كل ذلك وتقديم مبلغ 5 مليارات دولار كتعويض رمزي لليبيا بالإضافة الي إقامة المشاريع المتعددة والمتنوعة داخل ليبيا كما ان هناك أيضا قواعد بيانات للقانون الدولي الإنساني والمتمثل في القاعدة (150) والتي تنص عن التعويض.

حيث تنص القاعدة (150) علي أن تلتزم الدولة المسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني بالتعويض الكامل عن الخسائر أو الأذى الذي تسببت به الانتهاكات.

وجميع هذه الحقوق كما تنص الفقرة 11 يجب ان تطبق وفقا لمبادئ القانون الدولي أو العدالة. وقد عالجت احدى هذه الدراسات مبادئ العودة وحق التعويض والسوابق والشواهد التاريخية بإسهاب، قبل الحرب العالمية الثانية وبعدها، موضحة معنى ذلك القرار، فأشارت إلى ما تم سنة وتنفيذه في دول المحور السابقة والدول التي كانت محتلة من قبل دول المحور فرنسا، ورومانيا، وإيطاليا، وبلغاريا، وتشيكوسلوفاكيا وهولندا، ويوغسلافيا) من قوانين بين تشرين الثاني 1944 و ايار 1945، بشأن تعويض اللاجئين، وإعادة ملكيتهم إليهم. وفي المنطقة الخاضعة للاحتلال الأمريكي كن ألمانيا قانون عام بدفع التعويضات لضحايا النازية، الذين عانوا من أضرار الحياة أو لحقهم أذى في صحتهم أو حريتهم أو أملاكهم أو ممتلكاتهم أو تقدمهم الاقتصادي. (الزربيعي، 2005، ص49)

ويرتبط حق التعويض بحق العودة لأنه ناتج عن طرد صاحب الحق من أرضه، ذلك الطرد الذي يترتب نتائج على من تسبب فيها، بإزالتها وجبر الضرر، لأن إحلال آخرين محل صاحب الحق لا يعطي المحتل الشرعية والقانونية لما استملك حتى لو كانت السيادة له، في ظل غياب قصري لصاحب الأرض. وعلى ذلك فإن أراضي اللاجئين ممتلكاتهم الذي استحوذت عليها الدول العبرية والتي تديرها الآن ما يسمى بـ "إدارة إسرائيل للأراضي" تبقى حقا لهم بعض النظر عن يمتك السيادة عليها الآن، أو مضى على ذلك الغياب القسري من زمن. بمى يعني تمتع الفلسطينيين بالحق في العودة كاملا إلى ديارهم، وممتلكاتهم والتعويض عن السنوات التي عاشها اللاجئ في المهجر وأرضه وممتلكاته تستغل من قبل الآخرين. (عبدالرحمان، 1995م، ص60)

وحسب خبراء القانون الدولي، فإن القرار 194 يتطابق مع قواعد القانون الدولي، وهناك 40 حالة دولية مشابهة، تم فيها دفع التعويضات دون شروط لأن التعويض، حق يقوم على مبدأ أن من تسبب في ضرر للغير ملزم بإزالة الضرر، وقد تم إدراج هذا الحق في القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي تمت المصادقة عليه من أغلبية دول العالم. كما أنه أدرج في مؤتمر القانون الدولي لتعويض اللاجئين الذي عقد في القاهرة 1992، وصدر عنه "إعلان مبادئ القانون الدولي لتعويض اللاجئين" حيث جاء في الإعلان "انه إذا طردت دولة مواطنيها مباشرة أو بشكل غير مباشر، فإن لهم حق العودة والتعويض مجتمعين".

وعلى الرغم من تدرع الدولة العبرية بأن اللاجئين الفلسطينيين لم يكونوا مواطنين في دولة إسرائيل، ومن تم فإن القاعدة القانونية السابقة لا تنطبق عليهم، فإن رجال القانون "يردون بالقول إن الفلسطينيين كانوا مواطنين على الأرض التي قام عليها الكيان الصهيوني، والقانون الدولي يلزم الدولة التي تعلن السيادة على الأرض بواجباتهم تجاه من يعيشون على تلك الأرض، وأول هذه الواجبات منحهم حق المواطنة، الأمر الذي يترتب الحق بالتعويض". (نفس المرجع، ص50)

وفي الحالة الفلسطينية التي تنتكر فيها الدولة العبرية لكل المواثيق والاعراف فإن القانون الدولي يترتب على الدولة المحتلة، حق التعويض للاجئ الفلسطيني عن سلبه المواطنة، والحق في استرجاع المواطنة، ويقول البروفيسور جون كويجل خبير القانون الدولي: إن عدم حياة اللاجئ الفلسطيني

لحق المواطنة في دولة إسرائيل لا يحرمه حق التعويض ومن حق العودة إلى بيته ويستشهد بواقعة التتار في جزيرة القرم. (الروبي، 1993، ص 80)

فالتتار تم طردهم من جزيرة القرم عام 1944، وكانوا يحملون جنسية الإتحاد الروسي، ولم يحملوا أبدا جنسية الدولة الأوكرانية إلا أن أوكرانيا قد أعادت التتار إلى موطنهم عند بسط سيادتهم على جزيرة القرم عام 1953.

فالقاعدة أن المواطن مرتبط بمواطنه بغض النظر عن يسط السيادة عليه.

ومن الشواهد الحديثة على ثبات واستقرار حق العودة والتعويض في القانون الدولي، الحكم الذي اصدرته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في 1998/7/28، في قضية رفعتها سيدة قبرصية (من أصل يوناني) ضد تركيا، طالبت فيها بحقها في استعادة ملكها في قبرص التركية والتعويض عن حق الانتفاع به طوال مدة السيطرة التركية، فحكمت المحكمة بالتعويض والاستعادة. (مصيلحي، 1988، ص 60)

وليس بعيدا عن ذلك عودة اللاجئين البوسنيين إلى ديارهم التي هجروا منها، طبقا لاتفاق دايتون عام 1994. ويؤكد خبراء القانون الدولي، أن حق اللاجئين الفلسطينيين في مقاضاة اسرائيل ومطالبتها بالتعويض لا يسقط بتوقيع أي اتفاقية، فهو حق فردي وليس له حد زمني وهو كذلك لا ينحصر في اللاجئين أنفسهم، بل يشمل الدول المجاورة التي استقبلت اللاجئين بطلب التعويض من الدولة التي طردتهم مقابل الأعباء التي تجملوها. (عبدالله، مرجع سابق، ص 120)

المحور الثالث: الآلية المستخدمة ومبدأ حق التعويض:

فهناك العديد من الآليات التي يمكن تستخدم كألية لحق تعويض الشعوب عن فترة الحقبة الاستعمارية ويمكن ان تكون الآليات التي تجسد الحق الشرعي والقانوني في المطالبة بحق التعويض هي نفسها التي تكون آلية أو أداة من ادوات واليات المطالبة بحق التعويض وهي على النحو التالي:

1- توظيف المؤسسات الدولية مثل الأمم المتحدة وغيرها من أجل إقرار الحق في الاعتذار السياسي والتعويض المادي.

2- ثم العمل على توحيد جهود المؤسسات الرسمية والأهلية للضغط على الدول المستعمرة للاعتراف بما اقترفته من جرائم والتعويض عنها.

3- توظيف وسائل ومناهج التعليم وذلك لترسيخ مفاهيم حق الاعتذار والتعويض عن مراحل الحقبة الاستعمارية من أجل خلق جيل يطلع بهذه الرسالة وذلك من خلال الندوات واللقاءات والزيارات والدراسات والبحوث.

4- خلق رأي عام عالمي مؤيد وداعم لمطالبه الشعوب لنيل حقها من التعويض واسترداد ثرواتها.

5- التأكيد على إن حق الشعوب المستعمرة في التعويض والاعتذار هو حق شرعي وقانوني كفالته الدساتير والشرائع السماوية واكدته اللوائح والقوانين الدولية. (الجبلي، ص70)

كما أن هناك مبادرات ونداء بدأت تدعو إلى مراجعة افرازات مرحلة الاستعمار وما رافقتها من اضرار معنوية ومادية وكذلك تجربة ليبيا في هذا الاتجاه مثال قابل للدراسة والتعميم حيث شكل الاعتذار الرسمي الايطالي عن هذه الحقبة نصرا سياسيا هاما مهد الارضية لطرح قضية حق الشعوب في التعويض عن حقبة الاستعمار وجعلها محورا للنقاش عبر المنتديات واللقاءات والمؤتمرات على المستوى المحلي والاقليمي والدولي وغيرها.

ورغم أن الحوار حول هذا الموضوع قد انطلق فعلا الا ان دولا كثيرة في كلا الاتجاهين مازالت تتحفظ عليه ولا تزيد أن تعترف تحت أي سبب من الأسباب ولا أي مبرر أو أي حجة من الحجج وذلك انطلاقا من سياسة ازدواج المعايير وسياسة قانون القوى وليست قوة القانون في إطار صنع قرارات السياسة الدولية ولا تعطي الموضوع حقه من الإهتمام. (مرجع سابق، ص65)

كما أن توظيف وسائل ومناهج التعليم هي آلية أخرى من الآليات التي يمكن ان يكون لها دور في إقرار مبدأ آلية أخرى من الآليات التي يمكن ان يكون لها دور إقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار وذلك من خلال ترسيخ مفاهيم حق الاعتذار والتعويض عن مراحل الاستعمار وما اقترفته من جرائم الإبادة العرقية ونهب الثروات وتدمير للبنية ومن غزو واستلاب وتغريب للشعوب المستعمرة وتكريس ثقافة المستعمر المهيمنة والتبعية. (الصمد، 1988م، ص95)

- وبإمكان توظيف وسائل ومناهج التعليم في إقرار مبدأ حق التعويض والاعتذار وذلك من خلال إعادة النظر في المناهج ومقرراتها، والتي ترقى إلى مستوى التحدي والصمود، وحرية فإذن مسألة وسائل ومناهج التعليم تلعب دوراً مهماً في ترسيخ مفاهيم حق التعويض وفي نشر الوعي من أجل إدراك الشعوب لحقها الذي كفله لها الدساتير والشرائع السماوية واللوائح والقوانين الدولية.

استمرارية مبدأ حق المطالبة بالتعويض:

فلم يتبقى لهذه الشعوب الا المطالبة والدعوة المستمرة لإقرار هذا الحق عبر المؤسسات الرسمية والأهلية وكذلك عبر الوسائل ومناهج التعليم من أجل خلق جيل مسؤولية هذه الرسالة حول ما اقترفه الاستعمار من جرائم واضرار ومن المطالبة بحق التعويض. (الصمد، مرجع سابق، ص 100) فالدعوة والمطالبة القائمة من خلال المؤسسات الرسمية والأهلية بحق الشعوب في التعويض فلا بد من أن يأتي ثمارها حتى ولو كان هناك عدم اعتراف من قبل الدول الاستعمارية فالإصرار والعزيمة والإرادة الحرة هي الخيار الأمثل اتجاه الغطرسة والهيمنة الاستعمارية فأمام دول العالم الثالث خيارات كثيرة، فليها أغلبية بالأمر المتحدة ولديها امكانيات مادية ومعنوية من ثروات وقدرات يمكن توظيفها في خدمة قضاياها وحقها في التعويض والاعتذار الا أن هذا الأمر كما ذكرنا يحتاج إلى ارادة حرة من قبل قادة دول العالم الثالث حتى يتحقق لهم ما يريدون ويرد لهم اعتبارهم فهذا التعنت وعدم الاعتراف بحق الشعوب فلا يمكن مواجهته الا بتوحيد الجهود وممارسة الضغط على هذه الدول الاستعمارية وذلك من خلال الاتي: -

- وضع حد للتعامل مع هذه الدول من الناحية التجارية حتى ولو استعدي الأمر إلى إيقاف التعامل معها.
- توظيف النفط كوسيلة ضغط على الدول الاستعمارية للاعتراف بحق التعويض.
- مقاطعة بضائع هذه الدول حتى تعترف بحق الشعوب في التعويض.
- قطع العلاقات الدبلوماسية مع الدول الاستعمارية إلى ان تعترف بحق الشعوب في التعويض عن الحقبة الاستعمارية
- طرح مبدأ حق التعويض على المؤسسات الرسمية والأهلية وكذلك المنظمات الاقليمية الرسمية منها وغير الرسمية من أجل إقرار حق التعويض، وكذلك من خلال الندوات والمؤتمرات التي تعقد على المستوى المحلي والاقليمي والدولي لإقرار مبدأ التعويض.
- كما ان خلق رأي عام عالمي مؤد وداعم لمطالبة الشعوب المستعمرة في التعويض واسترداد ثرواتها الأمر مهم وضروري.

الجهود المبذولة ومبدأ حق التعويض:

يتوقف هذا الأمر على الجهود المبذولة من قبل دول وشعوب التي وقع عليها الاستعمار فالشعوب لمستعمرة من حقها المطالبة بالتعويض واسترداد ثرواتها المنهوبة. (عبدالبدیع، 1988م، ص89) فنتيجة للانتشار الوعي القائم على التطور والتقدم العلمي والتكنولوجي والثورة المعلوماتية في الاتصالات أصبح العالم قرية صغيرة يمكن متابعة ومعرفة ما يحدث فيه من إحداه وأخبار وتطورات فهذا التطور والمتغير في العالم يمكن من خلاله خلق رأي عام عالمي بمعنى يمكن توظيف هذا التطور والتقدم في خلق رأي عام يتجاوز كل الحدود والايديولوجيات والانظمة الوطنية بمختلف اتجاهاتها ويمكن ان يلعب دوراً مهماً في صنع القرارات وفضح السياسات القائمة على الهيمنة والتبعية واستبعاد الشعوب في ظل سياسة ازدواج المعايير في القضايا التي تخص وتشغل بال المجتمع الدولي مثل الأمن والسلم العالمي وحقوق الإنسان والديمقراطية والمساواة والنزاعات بين الدول وغيرها من القضايا. (العناس، 1987م، ص120)

توحيد جهود كل المؤسسات الرسمية والأهلية للضغط على الدول المستعمرة للاعتراف بحق التعويض وجهود الخبراء والباحثين والدارسين والمهتمين بالشأن الدولي في إطار العلاقات الدولية وما ينبغي أن يكون عليه مستقبل العلاقات الدولية في ظل امم متحدة قائمة على المساواة في الحقوق وكذلك دعاة السلام وأنصار الحرية والمدافعين عن الكرامة والمنادين بالمساواة والغاء التمييز فاذا توحدت جهود هؤلاء وانطلقوا من الإرادة الحرة التي تدعوا باستمرار إلى التغيير واسترداد الحقوق يمكن خلق رأي عام ضاغط يدعو إلى المطالبة بحق التعويض على ما اقترفته الدول الاستعمارية من جرائم واضرار للشعوب المستعمرة.

كما أن خلق الرأي عام المؤيد وداعم لمطالبة الشعوب المستعمرة بنيل حقها في التعويض واسترداد ثرواتها فإن الرأي العام بأنماطه المختلفة شكل ومازال يشكل عنصراً هاماً من عناصر العلاقات المحلية والدولية نظراً لان أعمال وأراء الأفراد لا تعكس بالضرورة الحقيقة بقدر ما تعكس اراء كما يجب أن يكون حقيقياً.

الخاتمة:

الظاهرة الاستعمارية وما ترتب عليها من آثار متعددة ومتنوعة من خلال مفهومها التقليدي والجديد فهي واحدة في الهدف مهما اختلفت من الأشكال والأدوات والوسائل ولا تخرج عن كونها ظاهرة تحكم وسيطرة سياسية أو اقتصادية ثقافية عسكرية ومع تطور هذه الظاهرة الاستعمارية فقد ركز الاستعمار علي بعض الادوات التالية:-

- إقامة الأحلاف العسكرية في كل من اسيا و افريقيا وامريكا اللاتينية وأغلب دول العالم الثالث وذلك في اطار الهيمنة والتوسع.

- تأزم الصراع واستمراره فيما بين الدول حديثة العهد بالاستقلال خاصة حول بعض القضايا السياسية مثل الحدود صناعية الاستعمار والقضايا الاقتصادية المتمثلة في نهب الثروات والخيرات اضافة الى سياسة التغريب والاستلاب الثقافي والفكري وتشجيع لعبه الانقلابات العسكرية داخل هذه الدول حديثه العهد بالاستقلال والتركيز علي الادوات الاقتصاد المتمثلة في القروض والمساعدات المالية المشروطة بمعنى إرهاب الشعوب في المديونية، فقد انتجت الدول الاستعمارية أوضاعا" متخلفة حيث لازالت هذه الدول تعاني الكثير فعلى الرغم من الاستقلال الشكلي الذي نالته الدول المستعمرة إلا ان الشعوب ظلت تعاني الكثير أيضا" وتدفع الثمن باهظا" من تلك الحقبة الاستعمارية فكانت البطالة، و الفقر والهجرة والتهجير وغيرها.

شكل الاعتذار الإيطالي الرسمي عن هذه الحقبة أرضيتا" لطرح مبدأ حق الشعوب في المطالبة بالتعويض وجعلها محورا" للنقاش وذلك من خلال المنتديات واللقاءات والندوات والمؤتمرات سواء علي المستوي المحلي أو الإقليمي أو الدولي.

النتائج:

- أن إقرار مبدأ حق الشعوب في التعويض والاعتذار يتوقف على مدى فعالية الجهود المبذولة من خلال المؤسسات الرسمية والأهلية في الضغط على الدول الاستعمالية وقرارها لحق الشعوب في التعويض.

- مدى فعالية إليه الدعوة والمطالبة في الضغط على الدول الاستعمارية وقبولها بحق الشعوب في التعويض.

- مدى قدرة وفعالية أنصار الحرية ودعاة السلام والمنادين بالمساواة في بناء هيكل امم متحددة خالي من الهيمنة الاحادية والمقاعد الدائمة وحق الفيتو ومن ثم توظيف المؤسسات الدولية في إقرار حق الشعوب في التعويض والاعتذار.
- خلق راي عام عالمي مؤيد وداعم لحق الشعوب في التعويض يتوقف هو الآخر على مدى وعي الشعوب وقدرتها على توظيف المؤسسات الدولية وكذلك جهود المؤسسات الرسمية والأهلية في الضغط على الدول الاستعمارية في الاعتراف بهذا الحق.
- كما أن آلية الدعوة والمطالبة بحق الشعوب في التعويض يتوقف عن مدى ترسيخ مفهوم حق التعويض عن مراحل الاستعمار من أجل خلق جيل يطلع بهذه الرسالة.
- العمل على تأكيد مبدأ التعويض في صد ثقافة الاستعمار والرغبة في الهيمنة الدولية وتجريم الاعتداء على الشعوب.
- العمل على تأسيس حركة شعبية دولية لدعوة والمطالبة لإقرار مبدأ التعويض دوليا.
- هناك آثار للحقبة الاستعمارية على التنمية وما ترتبه من اسلحة الدمار الشامل من اضرار بيئية ناجمة على دفن النفايات النووية والكيميائية وكافة المواد المضرة بالبيئة والمعيقة للتنمية في الدول المستعمرة، واستنزافا لثروات الشعوب المستعمرة من قبل القوة الاستعمارية وتمركزها في الشمال أدى إلى ايجاد عالم منقسم إلى اغنياء وفقراء

التوصيات:-

- العمل على تأسيس حركة مطالبة دولية وشعبية لإقرار مبدأ التعويض دوليا
- التأكيد على مبدأ التعويض في كل المحافل الدولية الاقليمية والمحلية وذلك لصد ثقافة الاستعمار والهيمنة وتجريم الاعتداء على الشعوب
- العمل على توحيد جهود المؤسسات الرسمية والأهلية في الضغط على الدول الاستعمارية في قبول الاعتراف بحق التعويض
- العمل على تشكيل فريق عمل من الباحثين والدارسين وأنصار الحرية ودعاة الحرية والمنادين بالمساواة في الدعوة والمطالبة بحق شعوبها في التعويض بما لحقها من جرائم واضرار
- إعادة النظر في وسائل ومناهج التعليم التي تكرر ثقافة الهيمنة والتبعية والعدوان وإحلال محلها ثقافة السلام والمساواة بين أمم وشعوب العالم.

المراجع:

- 1- ابراهيم محمد العناس، التنظيم الدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1987م.
- 2- أبو خلدون ساطع الحصري، آراء وأحاديث في التاريخ الاجتماعي، القاهرة، مطبعة الخانجي، 1960.
- 3- احمد عباس عبدالبديع، أصولها وقضاياها المعاصرة، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1988م.
- 4- اسماعيل صبري مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية، مؤسسة الابحاث العربية، بيروت، 1986.
- 5- التقرير السنوي عن أعمال منظمة الأمم المتحدة في عيد الخمسين، إدارة شؤون الأعلام بالأمم المتحدة، 1998م.
- 6- د. اسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية، دار السلاسل، الكويت، 1987
- 7- رحيم الزريبيعي، حق التعويض والعودة في ميزان القانون الدولي، مجلة دراسات، العدد 20، 2005
- 8- رياض الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين، المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1988م.
- 9- سموح فوق العادة، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، مكتبة لبنان، بيروت، 1986.
- 10- عبد الخالق عبد الله، العالم المعاصر والصراعات الدولية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1989
- 11- عدنان طه الروبي، القانون الدولي العام، ج1، منشورات الجامعة المفتوحة، ط1، 1993.
- 12- علي محمد شنبش، الاستعمار والفراع، بنغازي، منشورات جامعة قاريونس، 1991
- 13- مجموعة من القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.
- 14- محمد الحسين مصيلحي، بحوث ودراسات في تعويض الانسان، دار النهضة العربية، ط1، القاهرة، 1988.
- 15- محمد اللافي، نظرات في أحكام الحرب والسلام، دراسة مقارنة في طرابلس، دار اقرأ، 1989.
- 16- محمد خلف، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، الدار البيضاء، 1986.
- 17- محمد سعيد الدقاق، أصول القانون الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، بدون تاريخ.
- 18- مصطفى عبد الله خشيم، السياسة الخارجية العربية، المرعدة الواقع والطموح، منشورات عربية، 1992.
- 19- مصطفى السيد عبدالوهاب، قانون التنظيم الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1995م.